

74 - التعليق على روضة الناظر - كيفية الرواية (2) - الشيخ

سعد الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

اللهم علمنا ما ينفع ولا ينفعا بما علمتنا وزدنا يا كريم وبعد في روضة الناظر في الدرس السابق تكلمنا على الفصل الذي ذكر فيه المصنف ابو محمد ابن قدامة كيفية الرواية - 00:00:00

وذكر انها على اربعة مراتب او على اربعة مراتب الاعلاها القراءة على الشيخ ان يقرأ آآ عفوا قراءة الشيخ او تحديث الشيخ لطلابي يقرأ الشيخ يحفظون او يتلقون عنه او يحدث من حفظه - 00:00:23

المهم ان هذه اعلاها على ما ذكرت والثانية ان الثانية انه ان يقرأ هو على الشيخ يقرأ كتاب الشيخ او محفوظ الذي حفظه حفظه من من حديث شيخه لانهم طرائقهم اما ان - 00:00:54

ان يملي الشيخ من حفظه ويكتبون واما ان يقرأ عليهم من كتابه ويكتبون واما ان يقرأ من كتابه ويعارضون كن معهم الكتاب الحديث الذي ما لجزء او استنسخوه الكتاب نفسه مثل ما كان مالك يحدث بالموطأ - 00:01:14

ويكون يستنسخونه ثم يعرضونه عليه بان يقرأوا عليه المهم اما ان يكون اللقاء من الشيخ والطلاب آآ اما ان يحفظوا واما ان مثل مالك لما كان مثلاً كثير هو لكن - 00:01:39

مثل البخاري لما يقول رب حديث سمعته ببغداد ما كتبه الا بمصر او بالشام يسمع ومثل ما مالك جاء الزهري الى اهل المدينة وحدثهم به مجلس من الحديث جاء في اليوم الثاني - 00:02:01

اراد ان يحدثهم فقال اظن اني احديثكم ولا تحفظون وقال ربيعة وكان في المجلس ربيعة ابن ابي عبد الرحمن شيخ مالك قالها هنا من حفظ ما قلته يعني ما امليته - 00:02:26

قال من هذا؟ قال ما لي فقال اقرأ فحفظ ام لا من حفظه كما سمع وهكذا كثير ومنهم مثل ما قلنا لكم انهم يكتبون يملي ويكتبون يكتبون الثانية ان يقرأ الشيخ عفوا ان يقرأ هو على الشيخ - 00:02:41

اما ان يكون قد حفظ حديث الشيخ فجاء يقرأه يعرضه على الشيخ فيقول نعم هذا حديث واما ان يأتي منسوخة من سخوها في كراريس يقرأها على الشيخ واما ان يأخذ كتابه - 00:03:05

كما كانوا يقرأون كتاب الموطأ على مالك اجلس اجلس واو مثل اللي كانوا يقرأون صحيح البخاري على البخاري وهكذا اه فهذه الثانية تقدم الكلام عليهما بقي ايش؟ الكلام على الثالثة والرابعة - 00:03:26

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ولجميع المسلمين قالوا مصنف رحمه الله وغفر له - 00:03:49

الثالثة الاجازة وهو ان يقول عجزت لك ان تروي عني الكتاب الفلاني او ما صح عندك من مسموعات هذه هذه المرتبة الثالثة الاجازة ان يجيزه بحديثه ان يجيزه والاجازة مأخوذة من الجواز - 00:04:08

الجواز اما من الاذن من الاذن جواز الاذن ان يقول اجزت لك او في تعبير يناسب واصطلحوا على ان يقول اجزتكم لكن يصح ان يقول اذنت لك وهو الذي الاجازة ان يقول الشيخ - 00:04:31

لمن يروي عنه للتلميذ حجت لك ان تروي عني لك ان تروي عني وهي على نوعين ذكرهم المصنف الاولى اجازة ثم قال ان تروي عني

الكتاب الفلاني ان يجيز لشخص واحد معين - 00:04:58

او لاشخاص معينين المهم يجيز لمعين سواء لفرد واحد او لافراد معه في المجلس يقول له اذنت لكم ان تروا او جزت لكم ان تروا
عني الكتاب الفلاني واضح مسموعات اما او مجموعات - 00:05:20

اذنت لك ان تروي مسموعاتي. المسموعات يعني الاحاديث التي سمعها من شيوخه. تسمى مسموعات وسواء سمع احاديث مفرقة
معها في كتب في جزء واذن لهم في سماعه في في روايته واما في كتاب - 00:05:43

احيانا يكون يروي كتابا مثل من يروي صحيح البخاري يروي صحيح مسلم يروي السنن هذه الكتب يرويها في اذن فيجيز هذا الان
المعمول به يقول عجزت لك هذه آآ النوع الاول النوع الثاني قال او ما صح عندك من مسموعاتي هذه اجازة - 00:06:04

آآ مطلقة لمعين اجازة معين مطلق وقال ما صح عندك اي لفرد معين او افراد معينين هذه اه لكن طبعا هذه الشيخ اقتصر على
هالذين النوعين لان هذا هو الماء المعقول الذي يصح فيه - 00:06:26

لانه يكون اشخاص معينين يعرف انهم يحسنون نقل الحديث من كتبه او مروياته وهناك الاجازة العامة المطلقة ان في معين او في
مطلق مثل ايش؟ ان يقول اجزت لاهل عصري اجزت لاهل البلد اجزت - 00:06:50

للمسلمين هذا وجد من قالها لكن هذه لا تعتبر الحقيقة على الصحيح يعني ليست فيها يعني التحرز انما هو سلسلة اسناد فقط اه هل
الاجازة هل آآ يصح بها العمل ونقل الحديث سيذكر المصنف فيما بعد - 00:07:22

خلاف فيها المذهب الشافعي واحمد واكثر العلماء ها ان ان الرواية بالاجازة التي ذكرها الصيغة التي ذكرها المصنف انها صحيحة
يعني اما ان يروي له ان يأذن لمعين بكتاب معين او برويات معينة - 00:07:51

واما ان يأذن لمعين بمجموعاته مطلقا هذه جمهور العلماء بل حكي الاتفاق على جوازها حكاها الباقي والباقلان وغيرهم كما في شرح
توحي على مختصر وحكاها ايضا القاضي عياض وانه يجوز تجوز الرواية بها كالعامل بها - 00:08:15

العمل بها اه وهذا يعني الظاهر والله اعلم حكاية الاتفاق والاجماع انها يعني ما استقر عليه اهل الحديث والا فهناك من خالف فيها من
اهل الحديث شعبة ابي جرة والحرب - 00:08:42

وقول الظاهرية بل وكثير من الحنفية المهم سيأتينا ان شاء الله تعالى الكلام الخلافية تحياتي الكرام والخلاف فيها لكن قول الجمهور
انها صحيحة ويصح الرواية بها والعمل بها. هذا هو هذا هو الصحيح - 00:09:08

اجازة وسيأتي قضية كيف يقول كيف يعبر اذا نقل اذا نقد يعني الرواية ما ذكر الفتوح اه رحمه الله عن ابي حنيفة ومحمد صاحبه
انه يعني مذهب الحنفية قال وعند ابي حنيفة ومحمد - 00:09:33

ان علم المجيز ما في الكتاب والمجاز له ضابط جاز والا فلا يعني اذا كان المجيز وهو الشيخ قال آآ اجزت لك ان تروية عني كتابي
الفلاني او مسموعاتي اول كتابي الذي يرويه. حدد له ايش - 00:10:12

الكتاب وهو يعلم ما في الكتاب يعرف ماذا الكتاب من مسموعات كلها سمعها وصحيحة وكذا والمجاز له كذلك ضابط ضابط لها جاز
والا فلا هذا يقول وان لم يكن كذلك فلا - 00:10:41

هذا بالنسبة قول من خالف فيها نعم النوع الرابع احسن الله اليكم. قال المصنف رحمه الله الرابعة المناولة. في سؤال عما تقدم وهو
الوجادة شيخنا وجادة سيأتي الكلام عليه نعم - 00:11:06

الرابعة المناولة وهو ان يقول خذ هذا الكتاب عني هذه صورتها المناولة ان يناوله الكتاب ان يناوله سواء ناوله بيده مناولة بيد بيد
المناولة اول ان يجيء الطالب بالكتاب الى الشيخ ويعرضه عليه - 00:11:31

يقول خذوا تاذن لي اروي هذا الكتاب عنك هيا خذها ويتأملها اذا كان عارفا ضابطا يقظا ثم يقول نعم هذه مسموعاتي وهذا حديثي
نظر فيه واذا به صحيح تيقن انه - 00:12:06

هو حديث واضح عني فهذا كأنه ناوله مع ان الذي جاء به هو التلميذ فهي نوع من الاجازة على الحقيقة الحقيقة هي نوع من الاجازة
مناولة ما تكفي الا اذا قال خذ فاروه عني. هي نوع من الاجازة - 00:12:28

لكن الاجازة السابقة التي مرت معنا ليس فيها مناولة والفرق بين المناولة والاجازة ان الاجازة ليس فيها مناولة فيقول حديثك مثلا من تروي صحيح البخاري مثلا فيقول نعم قال اجزني فيقول اجزتك - [00:12:55](#)

هذي اجازة ما فيها مناولة ولا فيها اي المناولة يعطيه الكتاب فيقول له ارويهِ عني واضح يقول فهو كالاِجازة يقول هو كالاِجازة هو نوع من الاجازة لكنها هي دونها مثل ما ذكر في شرح مختصر التحديث - [00:13:15](#)

يقول انها منحلة عن رتبة السماء هي اجازة لكنها دون رتبة السماع اه ولا نوع من الاجازة دون السمع وهذا عليه الجمهور قول الجمهور لانها نوع من الاجازة بل ان - [00:13:41](#)

قد تكون آآ قد تكون اعلى درجة من الاجازة المجردة اذا ناوله كتابه كتابه قد تكون اعلى اما اذا جاءه بكتاب وعرضه عليه فلا دون لذلك هي نوع يعدونه نوع من انواع الاجازة المناولة - [00:14:01](#)

اذا اذن فيها بالتحديث يقول فهو كالاِجازة قال المصنف رحمه الله فهو كالاِجازة لان مجرد المناولة دون اللفظ لا يغني. واللفظ وحده يكفي. هذا الكلام هي كالاِجازة نظري يقول اذا كان مجرد اللفظ اعطاه الكتاب ولم يأذن له ما يكفي - [00:14:28](#)

كأنه اهدى هدية لكن ما اذله بالسماع عفوا بالرواية لكن اذا قال له اجزتك ان تروي عني مسموعاتي. رجعنا الى الاجازة بدون مناولة لاحظ فاذا اعطاه كتاب وقال له اذنت لك - [00:14:57](#)

وهي اجازة ومناولة هذا هو المقصود وكذلك اللفظ آآ يعني مثل ما قال ان اللفظ يكفي حتى ولو كان الكتاب اصلا بيد بيد اه طالب لو فرض ان الطالب جاء بكتاب شيخه وهو بيده - [00:15:16](#)

فقال له اذن تراك خذه وهبته لك واذنت لك ان فعلا اه انت لك ان تروي عني قال المصنف رحمه الله فان لم يقل اه وكلاهما يقول الفتوح النجار الفتوح - [00:15:39](#)

لما ذكر الاجازة قال اعلاها مناولة كتاب مع اجازة على اعلى درجة او اذ يعني مناورة في رواية عنه يعني عن احمد وهي نوعان المناولة نوع احدهم المناولة مع الاجازة او الاذن - [00:16:06](#)

النوع الاول ايش؟ مناولة مع الاجازة باِجازة الرواية والاذن بالرواية والرواية بهذا النوع جائزة قال القاضي في القاضي عياض الماء جائزة بالاجماع وكذا قال المازري لا شك في وجوب العمل به - [00:16:34](#)

هذا من من جهة انه اذا وجدت كتابا اذن رواه شخص بالاِجازة او رواه مناولة واذن له وهذا الحديث صحيح يجب ان تعمل به ما تقول هذا بالمناولة وهذا واضح - [00:17:02](#)

يقول لكن الصيرفي حكى في المسألة خلافا ومما استدل به للمناورة بدون القراءة ما قاله البخاري ان بعض اهل الحجاز احتجوا عليها بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا - [00:17:20](#)

وقال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بديع النبي صلى الله عليه وسلم ناوله كتابا - [00:17:45](#)

ولم يعرف ما فيه قال اذا بلغت مكان كذا اقرأ فلما بلغ المكان قرأه واذا بها يأمرهم بتوجه الى كذا فقرأوا على الناس قال من اراد ان يمضي معي فليمضي ومن اراد ان يرجع فليرجع - [00:18:02](#)

الشاهد فيه انه ناوله الكتاب ولم يقرأه عليه هذه مناولة لكن صح عنده انه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم. تناوله اليه هذا من دليل قوي وان كان بعضهم شكك وقال لا لعله اعلمه بما فيه - [00:18:17](#)

مسبقا يكون لم يقرأه ولم يأذن له ان يقرأه على اصحابه الا في ذلك نحصل على الظاهر. الاصل انه لم يأذن له بان يطلع عليه الا في المكان الفلاني هذا - [00:18:39](#)

هذا هو الصحيح ان المناولة مناولة مع الاذن جائزة والعمل بها ولذلك الصحابة عملوا بها لما ذهبوا وقرأ عليهم الكتاب عملوا بها نفذوا ما فيها اعملوا بها والرجل حدثهم بها على انها عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:53](#)

قال المصنف رحمه الله وكلاهما تجوز الرواية به. كلاهما راجع اليه المناولة والاجازة. لانهم وكلاهما اجازة لكن لا تجوز الرواية بمجرد

المناولة من غير اجازة لابد انتبه لها لانه قد يناوله كتابا غير - 00:19:13

غير محرر فيه ما هو من مسموعه وفيها من ليمة ليس بمسموعة. او غير مقابل يكون عنده كالمسودة تطلع عليه ولا تحدث منه واضح لابد ينتبه له. حنا الان عند هذه الكتب التي عندنا في هالمكتبة هذي - 00:19:39

يجوز ان نطلع عليها ونقرأ منها ونستنبط منها كلام العلماء ونأخذ منه اليس كذلك لانها مضمونة انها صحيحة لكن هل نأتي ونحدث بها؟ نقول اه احديثكم بحديث ومروياتي. نعم. لا - 00:19:59

الفرق بين ايش؟ اذا التحديث او الاجازة الاستفادة والعمل المهم ان الوجهة عفوا ان الرواية المناولة لا يعمل بها الا مع الاذن بالرواية او مع الاجازة بالرواية وهذا قول جمهور العلماء. انهم اذا - 00:20:18

اذا اذن له اروي بها طيب الان اذا جازت الرواية بها كيف يحدث؟ كيف يحدث بها ايوه يقول فيقول حدثني او اخبرني اجازة. يعني يقول حدثني اجازة لانه مجاز. سواء في المناولة او في الاجازة - 00:20:42

حدثني ويسكت ويقول حدثني فلان لا يقول حدثني فلان اجازة او اخبرني فلان اجازة نعم فان لم يقل اجازة لم يجز وجوزه قوم وهو فاسد لانه يشعر بسماعه منه وهو كذب هنا - 00:21:07

ولم يسمع منه الروايات ولا هو عرضها عليه ليست المرتبة الاولى ان الشيخ قرأ عليه او حدثه فيقول سمعته وحدثني وليست المرتبة الثانية انه هو قرأ على الشيخ فيقول اخبرني او حدثني كما تقدم للخلاف بها - 00:21:30

هنا اجازة واجازة او ناوله واذن له بالتحديث كيف يحدث؟ يقول حدثني فلان اجازة يكون هنا التحديث من باب من باب النجاز يعني هو لم يحدثه حديثا لكن مجاز يجوز ان تطلقه على الاجازة - 00:21:47

واضح؟ او اخبرني لكن اذا طال اجازة عرفنا انها ليس حديثا حقيقة وانما هو تحديث مجازي ها؟ اي لان عبارة اجازة هذي مشعرا بذلك او يقول مناولة حدثني مناولة فنفهم انها مناولة بمعنى - 00:22:08

هنا وله اذن اما اذا كان بدون اذن ما يحل له ذلك وجوزه قوم ان يقول حدثني ويسكت او يقول وبعضهم جعل لها شيئا خاصا وهو انبائي لكن هذي من المتأخرين والمحدثين - 00:22:35

القرن الرابع والخامس لكنه يعني اصطلاح خاص فاسد وهو فاسد ولذلك هذا لا يصح لان هذا مشعر بانه سمعه منه من قرأه عليه وهذا كذب. كيف محدثه يكذب؟ لا نقول ما يجوز. الكذب ما يجوز - 00:22:54

ولذلك الائمة الشافعي وابو حنيفة واحمد واكثر الفقهاء منعوا هذا قالوا ما يطلق حدثنا واخبرنا في المناولة ها وآآ آ آ الا مقيدة مقيدة وبعضهم منع مطلق منع مطلقا بل يقول اجازني - 00:23:26

لكن ما ذكر المصنف هو الصحيح مثلها المكاتب اذا كاتبه بها مع الاجازة مسألة اخرى لذلك تجد في كثير من يقول ابي حاتم في الجرح والتعديل وفي غيره يقول مثلا - 00:23:51

حدثني صالح بن احمد اجازة او فيما كتب الي هو اجازني مع انه كتبها له من بغداد الى هناك الى الري حق الرجال وكذا في مسائل المسائل التي بالرجال اه فهذه المكاتب اذا كانت - 00:24:23

اشتروا فيها ان يكتب له ويأذن له ها اجازة يجيزة او يأذن له لكن بشرط ان يعلم المكتوب اليه يعلم ان هذا خط فلان الذي كتب اليه ويقول شفويا مع شخص يقول اجازك فلان - 00:24:46

او يكتب له يعني بمعنى انه يعرف خطه يكتب له اني اجزت لك ان تروي عني هذا الكتاب فيقول حدثني مكاتبه نعرف انه اجازه يكتب له ولا يجيز لا. هي تكون ادنى حالا من المناولة. مناولة القريبة - 00:25:13

قلنا يشترط في ايش والاجازة فكيف المناولة البعيدة من باب اولي انه يشترط في هاي الاذن او لكن يقولون هنا لانه لا يثق انه هذا الكتاب يشترط ان يعلم ايش - 00:25:37

انه خطه انه خط او عليه خطه لانه احيانا يكون عنده وراقون كثير من العلماء كان عنده وراقون يا شيخ له ما ينسخ حديث كثير البخاري كان عنده محمد ابن حاتم - 00:25:52

البخاري محمد بن حاتم البخاري من البخاري وراق ينسخ له بل كان عنده كما ذكروا عن الحسن ابن سفيان صاحب المسند الكبير
المعلل الذي ما وجد منه الا قطعة صغيرة - [00:26:13](#)

انه كان عنده في بيته ثلاثون لحافا بثلاثين وراقا يكتبون المسند كبيرها المهم ان الوراق مساخ الوراق والنساخ طبعا لكن يكونون
مهرة وموثوقون ثم آ لا يكتفى بالوراق لا اله الا الوراق الان مثل مثل الات التصوير تاخذ كتاب وتصور هناك ولا لا هو كان يصور بيده
بيده - [00:26:30](#)

فكيف يأخذه يأخذه ويقابل وراق كان اذا كتب حديثا يكتب بعده دائرة كل حديث ينتهي منه يكتب بعدها دائرة اذا فرغ منه قابله
فاذا قابل الحديث على الكتاب الثاني ها على الكتاب الاصل - [00:27:02](#)

ووجد انه مطابق جعل نقطة داخل الدائرة وهكذا فاذا وجد شيئا خطأ صححه واذا وجد سقطا يحتاج الى الحاق جعله لحق كتبها
ذكروها مثل ابن الصلاح في طريقة الوراق او التصحيح والظبط والتطبيب يراجع في المقدمة. وهكذا من اختصروا عنه - [00:27:25](#)
فاذا وجدت الكتاب اه فيه دوائر بعد كل حديث مخطوط مكتوب لكنه لم يقابل اذا وجدته منقووظ الدائرة فهنا اذا اجاز كتب له
بمنسوخه ما هو بخطي هو انما بخط الوراق - [00:27:57](#)

فلا بد ان يكون عليه خط انه نعم هذا كتابي خطوا عليه تدل ان هذا كتابه وانه مثل الذي مرت معنا في المناولة اذا نظر ناوله الكتاب
ونظر فيه فقال نعم هذا حديثي ثم دفعه له - [00:28:18](#)

وهكذا المهم انها يشترطون في الكتابة الاذن والاجازة ان يكون المكتوب اليه عالما بخط الكاتب الذي كتب اليه ها او يظن انه جاءه
شخص؟ قال نعم هذا خط فلان الذين يعرفون ها - [00:28:40](#)

هذي تجوز الرواية وذلك ذكر العراقي زين الدين العراقي رحمه الله انه ان جازه العلماء اجازة يعني مع العلم به يجوز للرواية يقول
على الصحيح كالمناولة عليه اكثر العلماء كتاب المكاتب - [00:29:14](#)

حتى يقول قال بعضهم هي كالسما قال لان الكتاب احد اللسانين الكتابة احد اللجانين وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يبلغ لا هو
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتب - [00:29:41](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اقوام كثير سواء ممن بلغهم دعوة الاسلام او ممن كتب لعماله يقول ايش؟ كالسماع ليست سماعا يعني
كما وانما تشبيه تعرف انه يكون دون وهذا هو الصحيح - [00:29:59](#)

هذا هو بالذات اذا كان المكتوب اليه ممن يحسن هذا الفن يحسن يعرف الالفاظ ويعرف كذا وانما يحتاج الى اشياء يعني انه يكون له
مروية فيها والا هو يحفظ هذه الاحاديث وعنده - [00:30:23](#)

لكن يحتاجها من طريق فلان وهكذا واذا شك في الكتاب لم يجوز ومن العجيب عجيب يعني من باب انه شيء مدهش ان تجد مثلا
في عصور متأخرة مثلا تجد في كلام شيخ الاسلام ابن تيمية ووجدت بخط القاضي ابي يعلى - [00:30:40](#)

كذا وكذا توفي في اول القرن السادس. الخامس اربع مئة وكذا في القرن السابع دخل في الثامن سبع مئة وثمان وعشرين كيف
يعرفون ان خطه لان هذي عندهم تكون كتب تناقلوها - [00:31:00](#)

متيقنين ان هذه كذا وهذا هو خطأ. فيميزون الان يعرفون خط ابن تيمية الان المخطوطات يعرفون تعرفون خط ابن حجر يعرفون
لانه وجدوا هذه الكتب التي عليها العلماء وانها كذا بعضهم حتى يعرفونه - [00:31:21](#)

هذا خط اه فلان وهذا خط فلان عند ذلك اذا وجد الكتاب هذه تسمى ما يسمى الوجادة يجده بخط الكتاب ان يكتب اليه يعرف خطه
او يخبره مخبر او ان الرسول الذي نقل الكتاب ثقة - [00:31:40](#)

هذا الكتاب ارسله لك فلان واجازك ان تروي منه يعني يكون يعمل بها هذا هو الصحيح بعد ما ذكر الشيخ العمل الاجازة والمناولة
وحكمها وان الصحيح انه يعمل بها وتجاوز الرواية بها حكي القول الثاني - [00:31:59](#)

الله اليكم. قال المصنف رحمه الله وحكي عن ابي حنيفة وابي يوسف انه لا تجوز الرواية بالمناولة والاجازة. وليس بصحيح لان
المقصود معرفة صحة الخبر لا عين الطريق. واضح يقول حكي عن ابي حنيفة حكي - [00:32:24](#)

ولان بعض العلماء نسبته الى ابي حنيفة مطلقا وهو الان الاحكام قال وقال ابو حنيفة ابو يوسف لا تجوز الرواية بالاجازة مطلقة مطلقا
لا هو ما قاله لا يجوز مطلقا فيه تفصيل - [00:32:45](#)

لذلك المصنف يقول وحكي يعني على ذمة الراوي عنه وهو ما قاله الاملي او غيره ولذلك كانهم رحمه الله لم لم يتحقق هذا فحكاه
على هذه الصيغة وثم رد هذا القول وقال ليس بصحيح - [00:33:03](#)

ليس بصحيح اه هذا القول انه لا يجوز العمل بها والقول بالرواية بها لا هذا غير صحيح لان خلاف اصحابه صعب يعني فحكوا الكلام
على هذي مثل يقول انه آ - [00:33:23](#)

اشتراط يجيزها بشرط ابو حنيفة كان يجيز الاجازة بالاجازة بشرط وهو قال ان يكون المجاز له عالما بما اجيز به جيزة يروي عنه هذا
الكتاب يكون عالما به انه لم يسمعه - [00:33:45](#)

منهم هو عارف بتلقي الحديث وقراءة الحديث مصطلحات اهل الحديث والكتابة وهذه اه الحرف هذا عليه قلامة معناها انه مهمل
تحتة شيء معناته انه منتبه له عليه علامة التطبيق هذي علامة التصحيح عنده يعرف هو مجرد - [00:34:06](#)

ما يعرف ما يجيزه وهو صحيح هذا الشرط صحيح لذلك يقول ان تحقق هذا الشرط صحت الاجازة والا فلا اذا الاجازة اجازة عندهم
مشرطة بان يكون المجاز له عالما واما المناولة - [00:34:28](#)

مثل ما ذكر انه انه ابو حنيفة ما يجيز المناولة الرواية بها ما يجوز الرواية بها لان المناولة كتابة مجردة وابو يوسف يجيز يقبل
الاجازة مطلقا واضح خلاف ما حكي عنه - [00:34:56](#)

فيذا كقول الجمهور الجمهور من جهة الاجازة اما المناولة ويجيزها بشرط الامن من تغيير الكتاب مضمون الكتاب انه ما ما فيه فهذا
يعني يعني ياخذ كتابه الذي بخطة هذا يقول مناولة صحيحة - [00:35:23](#)

اما لو كان منسوخا ولم ولم يراجع ولم ثم يناوله اياه؟ لا يقول وليس بصحيح. اي نعم يقول هذا المذهب ليس بصحيح المنع مطلقا
ليس بصحيح لماذا؟ قال لان المقصود معرفة صحة الخبر لا عين الرواية لا عين الطريق - [00:35:50](#)

يعني سواء الطريق كان باجازة او بمناولة او بتحديث اذا وثقنا ان هذا الحديث مروي بهذا يقول على كل يعني التعديل فيه لكنه
العبرة يعني كثرة القائلين به من اهل العلم واهل الرواية للحديث المعروفين به - [00:36:12](#)

لكن هذا كله مشروط آ شروطه بمعنى صحة الكتاب اذا كان كتابا صحة الكتاب مع الايذاء. مع الاذن بالاجازة اما اذا كان اجازة مطلقة
ليس له كتاب ولا شيء وجد مثلا من اناس الان يحدث بكتب مفقودة - [00:36:41](#)

حدث بها بالاجازة طبعا يسمونه مجالس السماع يقرأون عليه اول بخاري واخره واول مسلم بعده ثم يقول اجزتك من روياتي كلها
وهي مروياتي فيها كتب مفقودة اصلا اسماءها موجودة اسمع - [00:37:10](#)

ايش المسند هذا ابن سفيان او مسند بقي بن مخلب لماذا؟ لانه كان موجود في في الاولين وبقيت سلسلة الاجازة ما يروي عنه الا انه
يقولون بقيت السلسلة كشعار للمسلمين والا العبرة بصحة - [00:37:27](#)

صحة ثبوته مثل صحيح البخاري الان متفق على البخاري هذا صحيح البخاري العلماء اطبقوا عليه ونسخوه الكتب ومنسوخ
ويتناقلونه. هذا هو احمد او سننه وذو الكتب والطمالك او كتب الفقهاء - [00:37:51](#)

وهكذا. العبرة الان اصبحت الوثوق بايش في تلقي العلماء لها وشهرتها ووجودها يكاد والله اعلم ان يكون انقطع سلسلة السماء عن
عرض بقيت فقط الاجازة الله اليكم رحمه الله وقوله هذا الكتاب مسموعي هذه مسألتك - [00:38:11](#)

يعني في كلام يحتاج الى مجلس اخر يعني اذا قال المحدث هذا مسموعي فاروه عني الى اخره المجلس اللاحق وبالله التوفيق الله
اعلم وصلى الله وسلم بارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:38:43](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:39:08](#)